الأمم المتحدة

A/C.3/63/SR.11

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون

Distr.: General
13 January 2009
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الحادية عشرة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيدة سيانيدزو ..... (غانا)

المحتويات

البند ٥٥ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين (تابع)

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

(ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة (تابع)

(د) عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع (تابع)

(هـ) استعراض وتقييم برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين (تابع)

البند ٩٧ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

البند ٥٦ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

(أ) النهوض بالمرأة (تابع)

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

08-54821 (A)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٥.

البند ٥٥ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية (تابع)

(أ) **تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين** (تابع) (A/C.3/63/L.5)

مشروع القرار *A/C.3/63/L.5*: تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين

١ - **السيدة أكبر** (أنتيغوا وبربودا): عرضت مشروع القرار A/C.3/63/L.5 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، وقالت إنه من الواجب مواصلة تمتين العلاقة بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية على أساس المحاور الثلاثة لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، الواردة في الفقرة ٢ من مشروع القرار. وأضافت أن مشروع القرار، الذي يستند إلى أحكام قرار الجمعية العامة ١٣١/٦٢، والمداولات التي أجرتها لجنة التنمية الاجتماعية في الآونة الأخيرة، والتوصيات المضمّنة في تقرير الأمين العام A/63/133، يشدد على ضرورة اعتماد تدابير للحماية الاجتماعية موجهة للشرائح والفئات الاجتماعية - الاقتصادية المهمشة، والتصدي للمشكلات المرتبطة بعمالة الشباب، ومراعاة شواغل الأشخاص ذوي الإعاقة بشكل منهجي في إطار السياسات والبرامج الإنمائية. وأعربت المتكلمة عن ارتياحها لإعلان عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر. ثم وجهت الانتباه إلى الأزمات التي ضربت العالم في المجال المالي ومجالي الطاقة والغذاء، مؤكدة على أن تنمية جميع البلدان إنما تمر عبر إحلال الإنصاف في الممارسات التجارية الدولية وتوطيد النظم المالية. وأعربت عن أملها في أن يعتمد مشروع القرار، الذي ما زال موضع مشاورات غير رسمية، دون اللجوء إلى التصويت، كما كان عليه الحال في الماضي.

(ب) **التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة** (تابع) (A/C.3/63/L.6)

مشروع القرار *A/C.3/63/L.6*: متابعة تنفيذ السنة الدولية للمتطوعين

٢ - **السيد بولي** (البرازيل): عرض مشروع القرار A/C.3/63/L.6 باسم اليابان أيضا، وقدم نبذة تاريخية موجزة عن مسألة التطوع في المنظمة، ولا سيما في اللجنة التي ما فتئت تعتمد مشاريع القرارات ذات الصلة بالموضوع بتوافق الآراء. وقال إن مشروع القرار المقدم، الذي يستلهم أحكام قرار الجمعية العامة ١٣٤/٦٠ وتوصيات الأمين العام الواردة في تقريره A/63/184، يذهب أبعد من ذلك في مجال تعزيز وتطوير المبادرات التقليدية أو المبتكرة التي تقوم بها جميع الأطراف الفاعلة في مجال التطوع، وبخاصة متطوعي الأمم المتحدة. وأضاف أن وفد البرازيل يدعو الدول الأعضاء كافة إلى تأييد مشروع القرار، اقتناعاً منه بأن التطوع يساهم في التنمية الاجتماعية.

٣ - وانضم كل من باراغواي وبولندا وسلوفاكيا إلى مقدمي مشروع القرار.

(ج) **متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة** (تابع) (A/C.3/63/L.4)

مشروع القرار *A/C.3/63/L.4*: متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

٤ - **السيدة أكبر** (أنتيغوا وبربودا): عرضت مشروع القرار A/C.3/63/L.5 باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، التي انضمت إليها اليابان، قائلة إنه يرمي إلى ترسيخ الالتزام الذي قطعته الجمعية العامة على نفسها إزاء الشيخوخة وكبار السن. وأضافت أن مشروع القرار يستند إلى أحكام قرار

الجمعية العامة ٦٢/١٣٠، واستنتاجات الدراسة والتقييم الشاملين لخطة عمل مدريد الدولية بشأن الشيخوخة، والمقترحات التي أبداها الأمين العام في تقريره A/63/95. وأردفت أن مشروع القرار يشدد على تعزيز القدرات وقيام مؤسسات الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على وجه العموم ببذل الجهود من أجل وضع مسألة الشيخوخة في الاعتبار بشكل منهجي، مع حث الدول الأعضاء على إبداء آرائها بشأن الإطار الاستراتيجي المحدد لتنفيذ خطة العمل في المستقبل. وقالت إنه يطلب إلى الأمين العام كفالة ترجمة دليل تنفيذ خطة عمل مدريد الدولية بشأن الشيخوخة إلى اللغات الرسمية للمنظمة، كما يشجع المشروع الدول الأعضاء بالموازاة مع ذلك على ترجمة الدليل إلى لغاتها. وأعربت المتكلمة عن أملها في أن مشروع القرار، الذي ما زال موضع مشاورات غير رسمية، سيُعتمد بتوافق الآراء حسب المعتاد.

(د) عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع (تابع) (A/C.3/63/L.7)

مشروع القرار *A/C.3/63/L.7*: عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع

٥ - **السيدة أوشير** (منغوليا): عرضت مشروع القرار A/C.3/63/L.7، باسم مقدميه الأصليين الذين انضم إليهم كل من الأرجنتين، والأردن، وإسرائيل، وبنغلاديش، وبنما، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، والسلفادور، وسنغافورة، والسنغال، والفلبين، وفنلندا، وكوستاريكا، ومالي، وماليزيا، والمكسيك، وموناكو، وميانمار، ونيبال، ونيكاراغوا، فأقرّت بالجهود الكبيرة المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي خلال النصف الأول من عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية في سبيل الوفاء بالالتزامات المقطوعة في هذا الشأن. بيد أنها أشارت إلى أن مئات الملايين من البالغين والأطفال في العالم ما زالوا عاجزين عن ممارسة حقهم الأساسي في محو الأمية وتلقي التعليم، رغم أن هذين العنصرين ضروريان لتحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. لذا، فمن اللازم إعطاء أسبقية أكبر للتعليم في وضع الخطط والميزانيات، وتعزيز الدور المنوط بالمنظمات الوطنية ودون الوطنية، وتمتين وشائج التعاون فيما بين الأطراف ذات المصلحة.

٦ - وأضافت المتكلمة أنه من المستحسن الحصول على معلومات موثوق بها بشأن محو الأمية، وتوسيع نطاق عملية صنع القرار في هذا المجال، ووضع استراتيجيات جديدة. وقالت إنه من المهم بشكل خاص تحسين جودة مضمون برامج محو الأمية وأسلوب تنفيذها عن طريق إجراء البحوث، ونشر الممارسات الجيدة، وتعزيز القدرات. وأردفت أن من الجوانب المستعصية أيضا عدم كفاية التمويل على الصعيدين الوطني والدولي، رغم أن مؤسسات الأمم المتحدة، وفي مقدمتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، تتعاون مع الحكومات لتلبية احتياجات البلدان التي ترتفع فيها معدلات الأمية، ولا سيما في أوساط النساء. وأضافت أن على اليونسكو أن تعزز الدور المنوط بها في مجال مكافحة الأمية، وأن تضع إطارا جديدا للتعاون والعمل مع سائر الشركاء الدوليين.

٧ - وقالت إن إنشاء شراكات مع الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية والقطاع الخاص والجامعات سيشجع على تحقيق الأهداف الثلاثة ذات الأولوية المنبثقة عن المؤتمرات الإقليمية بشأن محو الأمية التي نظمت عبر العالم، وتتمثل في تعزيز الالتزام إزاء محو الأمية، والزيادة في فعالية أداء برامج محو الأمية، وتسخير موارد جديدة لمحو الأمية. وتندرج هذه الأولويات ضمن الإطار الأعم للأهداف الإنمائية المحددة على الصعيد الدولي، وستكون مراعاتها في غضون السنوات الخمس المقبلة عاملا حاسما في تحقيق أهداف العقد.

٨ - وأشار الوفد المنغولي إلى التعديل الذي أجري على الفقرتين ١٠ و ١١ من مشروع القرار، حيث حُذفت من الفقرة ١٠ جملة ''وتطلب إلى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة أن تضع إطارا استراتيجيا لتجديد التعاون والعمل على أساس هذه الأولويات، بالتعاون مع الشركاء الدوليين في مجال محو الأمية، بما يشمل الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة''؛ وأضيفت في نهاية الفقرة ١١ عبارة ''على أساس الأولويات المذكورة أعلاه''. وأعربت السيدة أوشير عن أملها في أن يُعتمد مشروع القرار بالإجماع.

٩ - وانضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من أوغندا، وبوتان، وجزر البهاما، والجمهورية الدومينيكية، والرأس الأخضر، وشيلي، وغينيا، وموزامبيق، وهايتي.

(هـ) استعراض وتقييم برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين (تابع) (A/C.3/63/L.3)

مشروع القرار *A/C.3/63/L.3*: تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية المتصلة بالأشخاص ذوي الإعاقة

١٠ - **السيد هيرموسو** (الفلبين): عرض مشروع القرار A/C.3/63/L.3، فذكر الأرقام الصادرة عن الأمانة العامة التي تشير إلى أن ١٠ في المائة من سكان العالم مصابون بشكل من أشكال الإعاقة، وأن ٨٠ في المائة من الأشخاص المعوقين يعيشون في بلدان نامية. وأضاف أن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي لا يألوان جهدا في سبيل بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، بيد أن احتياجات الأشخاص المعوقين لا تؤخذ في الحسبان بالقدر الكافي، مما يؤكد ضرورة تعزيز مشاركتهم في أنشطة التعاون في المجال الإنمائي وتوطيد قدرات صناع القرار والقائمين على التنفيذ وأفراد المجتمع المدني والأشخاص المعوقين أنفسهم.

١١ - ومضى المتكلم يقول إن برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين، الذي يتيح فهماً أفضل لحالة أولئك الأشخاص، يبرز أهمية إشراكهم في عملية التنمية، تمكيناً لهم من الاضطلاع بدورهم في العملية كاملاً غير منقوص، ومن الاستفادة من الإمكانيات ذاتها المتاحة للأشخاص غير المعوقين. وقال في هذا الصدد إن مشروع القرار ينادي بمراعاة مشكلات الأشخاص المعوقين في عمليات التنمية بشكل منهجي، ويحث الحكومات والأطراف الأخرى المعنية بالأمر على التصدي لحالة هؤلاء الأشخاص من منظور الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الإنمائية المحددة على الصعيد الدولي. وقال إنه يعول على أن تعتمد الوفود مشروع القرار بتوافق الآراء.

١٢ - وانضم كل من إثيوبيا، وباراغواي، وبنما، وبنن، والجمهورية الدومينيكية، وسري لانكا، والسنغال، وشيلي، وغواتيمالا، وغينيا، ومنغوليا، وموزامبيق إلى مقدمي مشروع القرار.

البند ٩٧ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع) (A/C.3/63/L.9 و A/C.3/63/L.11)

مشروع القرار *A/C.3/63/L.9*: تحسين تنسيق الجهود المبذولة لمكافحة الاتجار بالأشخاص

١٣ - **السيد راشكوف** (بيلاروس): عرض مشروع القرار A/C.3/63/L.9 باسم مقدميه، مذكّراً بأن ظاهرتي الاتجار بالبشر والرق المتفشيتين في البلدان النامية في المقام الأول، تشكلان انتهاكاً جسيماً للحقوق الأساسية لملايين الأشخاص، أغلبهم من النساء والأطفال. وأضاف أنه نظرا للطابع العالمي الذي تكتسيه هاتان الآفتان، فإن على المجتمع الدولي أن يتصدى لهما بطريقة أكثر تنسيقاً على النطاق العالمي. لذا، فإن مشروع القرار الذي يأخذ في الحسبان التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦١/١٨٠

والقرارات ذات الصلة الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنته المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، يقترح طائفة من التدابير الجديدة الرامية إلى تحسين التنسيق في مجال مكافحة الاتجار بالبشر، ولا سيما من خلال إجراء مفاوضات بشأن وضع خطة عمل عالمية بهذا الشأن. وحثّ وفد بيلاروس نظراءه على تأييد مشروع القرار تجسيداً لوحدة المجتمع الدولي إزاء مشكلة الاتجار بالبشر.

١٤ - وانضمت الرأس الأخضر ونيكاراغوا إلى مقدمي مشروع القرار.

مشروع القرار *A/C.3/63/L.11*: معهد الأمم المتحدة الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

١٥ - **السيدة كافيرو** (أوغندا): عرضت مشروع القرار A/C.3/63/L.11 باسم مجموعة الدول الأفريقية، فأوضحت أن هذا المشروع يسير على خطى قرار الجمعية العامة ١٧٤/٦٢، ويستند إلى تقرير الأمين العام عن المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين (A/63/87). وأعربت عن اقتناعها بأن اللجنة ستدرك مرة أخرى ضرورة دعم الإجراءات التي يتخذها المعهد لمكافحة الجريمة.

١٦ - وأشارت المتكلمة إلى أن الفقرتين ٥ و ٧ باتتا تقرأن تباعاً، بعد إدخال التعديلات عليهما، كما يلي: ''تلاحظ الجهود التي يبذلها المعهد من أجل إجراء اتصالات مع منظمات في البلدان التي تشجع برامج منع الجريمة، واستمراره في إقامة صلات وثيقة مع الكيانات السياسية الإقليمية ودون الإقليمية''، ''وإذ تستلهم مباشرة تقرير الأمين العام، ترحب بالقرار الذي اتخذه مجلس إدارة المعهد (...) والقاضي بالدعوة إلى عقد مؤتمر للوزراء الأفارقة لمناقشة التدابير اللازمة لتحسين تدفق الموارد إلى المعهد''. وأعربت المتكلمة، وهي تشير إلى أن مشروع القرار لا يزال موضع مشاورات غير رسمية، عن أملها بأن يعتمد بتوافق الآراء.

١٧ - **السيدة بانكس** (نيوزيلندا): قالت، وهي تتكلم باسم الدول الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ، إن الدول التي تمثلها تبقى متمسكة بشدة بمسألة النهوض بالمرأة. واعتبرت أن هذا النهوض أصبح الآن يتجاوز مجرد إعمال الحقوق المدنية والسياسية وإدانة بعض الأوضاع ويتجه أكثر إلى الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأشارت إلى أن وفيات الأمهات والإعاقات التي تصيبهن أثناء النفاس تشكل، على الصعيد الإنساني، كما تدل مستوياتها - ٥٠٠ ٠٠٠ ألف حالة وفاة وحالات إعاقة نفاسية تفوق ذلك بعشرين مرة - مأساة حقيقية. وأضافت أن الهدف المتعلق بوفيات الأمهات هو الذي أُحرز فيه أقل قدر من التقدم من بين كل الأهداف الإنمائية للألفية.

١٨ - وأوضحت أنه، على مستوى الدول الأعضاء في منتدى جزر المحيط الهادئ، يؤخذ شاغل تحسين صحة النساء ومجتمعاتهن المحلية في الحسبان في خطة المحيط الهادئ للتعاون والاندماج الإقليميين. ففي هذه المنطقة، كما في غيرها من المناطق، فإن رعاية التوليد في الحالات الطارئة والولادات بحضور أخصائيين مؤهلين وتنظيم الأسرة تشكل الوسائل الأساسية لمكافحة وفيات الأمهات وإصابتهن بالإعاقة أثناء النفاس.

١٩ - واستدركت المتكلمة قائلة إن على المنطقة مع ذلك أن تواجه عدداً من التحديات. فالأمر يستلزم أولاً الحصول على بيانات دقيقة تكون غير متوافرة أحيانا حين يتعلق الأمر بتسجيل الولادات والوفيات على سبيل المثال. ومن المهم كذلك تعبئة ما يلزم من الموارد والدعم، عن طريق الاستعانة بالمجتمع الدولي، وكذلك عن طريق إعطاء درجة أعلى من الأولوية للصحة النفاسية في الميزانيات الوطنية. واعتبرت أن توافر خدمات الرعاية الصحية وضمان جودتها يكتسبان أهمية خاصة في منطقة المحيط الهادئ، لا سيما في الأقاليم النائية. ومن ناحية أخرى، أوضحت أنه ينبغي تحسين

الحصول على خدمات جيدة لتنظيم الأسرة في هذه المنطقة وتعميم استعمال وسائل منع الحمل. وأشارت إلى أن كلا من أمانة جماعة المحيط الهادئ ومنظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، على سبيل المثال، تقدم دعمها في هذه المجالات. وأخيراً، رأت أنه من الأهمية بمكان وضع مؤشرات أفضل لمتابعة التقدم المحرز وقياسه.

٢٠ - وفيما يدعم منتدى جزر المحيط الهادئ الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي في مجال الصحة النفاسية، فإنه يحض هيئات الأمم المتحدة وشركاء التنمية الآخرين على إيلاء المزيد من الاهتمام لهذه المسألة. ويرحب المنتدى بالقرار الذي عرضته السنغال على الجمعية العامة بشأن ناسور الولادة والمبادرات التي قام بها مجلس حقوق الإنسان مؤخراً لتعزيز الصحة النفاسية. ويأمل المنتدى أن تنظر لجنة وضع المرأة مجدداً في هذه القضية السنة القادمة.

٢١ - **السيد هانيسون** (أيسلندا): أعلن أنه لا يزال هناك الكثير الذي ينبغي عمله للانتقال من القول إلى الفعل، رغم التقدم المحرز منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، لا سيما بفضل عمل اللجنة المعنية بإلغاء التمييز ضد المرأة.

٢٢ - ففي الواقع، بعد مرور ستين عاماً على اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لا تزال النساء والفتيات ضحايا لأشكال العنف سواء تعلق الأمر بالعنف الأسري أو الجنسي أو الاتجار بالبشر. وأشار إلى أن أيسلندا ترحب بالتقرير الذي يكرسه الأمين العام لهذه القضية (A/63/214)، والذي تشدد توصياته بصفة خاصة على ضرورة تضافر الجهود وتعزيز مناهضة ظاهرة العنف.

٢٣ - وأشار المتكلم إلى أن أيسلندا تؤيد تماماً قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن، وتبذل الجهود، لهذا الغرض، من أجل تعزيز حقوق النساء والفتيات وإدماج مسألة المساواة بين الجنسين في سياستها الخارجية وفي عمل الأمم المتحدة. وقال إن أيسلندا تولي أعمال لجنة وضع المرأة أهمية خاصة وترحب بالاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدتها اللجنة في دورتها الثانية والخمسين بشأن تمويل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء. وأوضح أن أيسلندا التي تعتبر أن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة شريك رئيسي في تعاونها من أجل التنمية قد زادت حجم مساهماتها في الصندوق، وهي تدعم الجهود التي يبذلها الصندوق في منطقة البحر الكاريبي وأفغانستان والبلقان وأفريقيا.

٢٤ - ونظراً للدور الأساسي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في مجالات المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، أعلن أن أيسلندا تؤيد تأييداً حازماً إنشاء هيئة جديدة في الأمم المتحدة مكلفة بدراسة هذه القضايا ومن شأنها أن تعمل على تضافر الوظائف المعيارية والتحليلية للبرمجة الحالية مع دور فني وتوجيهي وبرنامجي. وتأمل أيسلندا أن تتيح الجهود التي بُذلت بالفعل اتخاذ قرار مع إدراك للنتائج خلال الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة.

٢٥ - **السيدة بهاتاراي** (جمهورية نيبال الديمقراطية الاتحادية): قالت إن إنشاء جمهورية اتحادية ديمقراطية في نيبال أتاح إمكانيات جديدة للنهوض بالمرأة وأبرز التقدم الكبير المحرز في هذا المجال. وأوضحت المتكلمة أن النساء يمثلن نحو ثلث أعضاء الجمعية التأسيسية المكلفة بوضع دستور جديد سوف يقود عملية السلام الوطني إلى خاتمتها المنطقية. وأضافت قائلة إن نيبال قد اتخذت تدابير عديدة، لا سيما تدابير تشريعية وإدارية، ووضعت سياسات وبرامج ترمي إلى إلغاء جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة وتعزيز حقوقها ومشاركتها في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية، على جميع المستويات. وبيّنت أن هذه التدابير تسعى إلى تحقيق الأهداف التالية: تأمين المساواة بين الجنسين

في مجال المواطنة وحقوق الملكية؛ وفرض نسبة الثلث في تمثيل النساء داخل الهيئات المنتخبة؛ والحرص على التمثيل النسبي للنساء في جميع هيئات الدولة والإدارة؛ وأخذ النهوض بالمرأة في الحسبان لدى وضع الميزانيات وتنفيذ البرامج الحكومية. وأشارت إلى أن خلية خاصة مكلفة بشؤون النساء أُنشئت داخل جهاز الشرطة النيبالية لمكافحة أشكال العنف ضد النساء، وأصبح قانون مكافحة الاتجار بالبشر نافذاً لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال.

٢٦ - وذكَّرت المتكلمة بأن نيبال طرفٌ في معظم المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تُعنى بقضية حقوق المرأة، لا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي تقدم بصورة منتظمة تقارير عن تطبيق تلك المعاهدات. وقالت إن على هيئات الأمم المتحدة تعزيز مساعدتها الفنية المقدمة إلى الدول الأعضاء، وبخاصة الدول الأقل نمواً، بغية تنفيذ تلك المعاهدات. وأضافت قائلة إن من المهم كذلك توفير المتابعة الفعلية والكاملة للالتزامات التي تم التعهد بها على الصعيد الدولي، لا سيما إعلان ومنهاج عمل بيجين، والنصوص المنبثقة من الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، والأهداف الإنمائية للألفية. وفي هذا السياق، ذكَّرت المتكلمة بأن النهوض بالمرأة ينبغي أن يستفيد من التمويل المناسب، وأنه من الضروري إعطاء الأولوية للنظر في هذه المسألة خلال مؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية الذي سيعقد في الدوحة أواخر هذا العام. وأشارت إلى أن نيبال مقتنعة بأن الأمم المتحدة يمكن أن تضطلع بدور بارز في النهوض بالمرأة والمساواة بين الجنسين، وهي تؤيد المقترحات الرامية إلى تعزيز آليات المنظمة ذات الصلة وتلك القائمة على الصعيدين الإقليمي والوطني، من أجل دعم العمل المتضافر والمنسَّق لجميع أصحاب المصلحة.

٢٧ - **السيدة السري** (اليمن): أشارت إلى أن العقبات أمام تحقيق المساواة بين الجنسين اجتماعية ولا تحمل صفة مؤسسية، بما أن المساواة في الحقوق للجميع تندرج في قانون اليمن ودستوره. وأشارت إلى أن الحكومة اليمنية تبذل الجهود لكي تضمن لجميع النساء التمتع بحقوقهن، وقد أنشأت بصفة خاصة مجلساً أعلى للمرأة يرأسه رئيس الوزراء ويضم جميع الوزارات والهيئات المختصة. واعتُمدت أيضاً استراتيجية لتنمية المرأة في الفترة الممتدة بين عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٥ تأخذ الأهداف الإنمائية للألفية في الحسبان. وفي عام ٢٠٠٣، أشارت إلى أن فريقاً من الأخصائيين قام بدراسة القانون اليمني لضمان عدم ورود أي أحكام تمييزية فيه ودعمه للنهوض بالمرأة. وعلى إثر هذه الدراسة، أُجريت تعديلات على قوانين العمل والمواطنة والخدمة العامة والمعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي، وأدرجت حصص لتمثيل المرأة في القانون الانتخابي والقوانين المتعلقة بالأحزاب والجمعيات السياسية. وأشارت إلى أن رئيس الجمهورية قد أيد كذلك اقتراحاً يرمي إلى تخصيص نسبة ١٥ في المائة من المقاعد في البرلمان للنساء.

٢٨ - وقالت المتكلمة إن اليمن يواصل بذل الجهود، حرصاً منه على تحقيق الهدف الإنمائي للألفية الرامي إلى ضمان التعليم الابتدائي للجميع بحلول عام ٢٠١٥، من أجل تقليص الفارق في معدل الالتحاق بالمدارس بين الذكور والإناث الذي يبلغ حاليا ٦٤,١ في المائة. ومن ناحية أخرى، أوضحت أن الحكومة التزمت بزيادة نسبة النساء في قطاعي الصحة والتعليم بنسبتي ٨ في المائة و ٥ في المائة سنوياً تباعاً، رغم أن عدد النساء اللواتي يعملن في الخدمة العامة في زيادة مستمرة.

٢٩ - وذكَّرت المتكلمة بأن اليمن قد قدم مؤخراً تقريره السادس عن تطبيق اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهو يعتبر أن من الضروري متابعة إعلان ومنهاج

عمل بيجين لضمان المساواة بين الجنسين. وأشارت إلى أن اليمن يجدد التزامه باحترام الاتفاقيات والمعاهدات والاتفاقات الدولية المتعلقة بالنهوض بالمرأة ويشدِّد على ضرورة قيام المجتمع الدولي بإلغاء جميع العقبات التي تعترض تمتع النساء في العالم أجمع بحقوقهن، لا سيما النساء الفلسطينيات والعربيات في جميع الأراضي المحتلة.

٣٠ - **السيدة أصمدي** (إندونيسيا): أوضحت أن توفير الظروف الملائمة لممارسة المرأة كامل حقوقها لا يواجه عقبات اجتماعية واقتصادية وسياسية كثيرة وحسب، وإنما يواجه كذلك عقبات قانونية ومتعلقة بالميزانية تسعى الحكومة الإندونيسية إلى تذليلها بفضل المساعدة القيّمة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها المعنية، لا سيما صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة. فبموجب مرسوم رئاسي صدر عام ٢٠٠٠ ونصوص تشريعية اعتمدت عام ٢٠٠٣، أصبح مجمل الإدارات والهيئات الوطنية والإقليمية ملزما بإدماج مسألة المساواة بين الجنسين في أنشطتها وفي وضع ميزانياتها. وأشارت إلى وضع خطط استراتيجية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩ في مجال التعليم من أجل خفض نسبة الأمية لدى النساء إلى النصف بحلول عام ٢٠٠٩ قبل انتهاء المدة القصوى التي تحدِّدها الأهداف الإنمائية للألفية. وأضافت قائلة إن تدابير عديدة اتخذت لزيادة معدل الالتحاق بالمدارس في جميع أنحاء البلد، في حين وضعت برامج منح تعليمية في المناطق الفقيرة والنائية التي ترتفع فيها نسبة الإناث بين السكان. وعلاوة على ذلك، خضعت المناهج المدرسية للتعديل بحيث تتصدى للقوالب النمطية القائمة على التحيز الجنسي.

٣١ - وأشارت المتكلمة أيضاً إلى تنفيذ برامج وسياسات لخفض معدلات الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال ومكافحة إصابات أخرى تصيب النساء، لا سيما ناسور الولادة. وبما أن الفقر وأشكال العنف الجسدي يشكلان بدورهما تهديداً لصحة المرأة، فقد أوضحت أن إندونيسيا تعتمد سياسة عدم التسامح إطلاقاً مع أشكال العنف التي تمارس ضد المرأة، وبخاصة حالات الاغتصاب والعنف الأسري، كما أن قانون ٢٠٠٧ حول الاتجار بالبشر يحمي حقوق العاملات المهاجرات. وأوضحت أن الاستراتيجية الوطنية لتخفيف حدة الفقر التي اعتمدت عام ٢٠٠٥ ترمي خاصة إلى توفير فرص عمل للنساء المعوزات وتعزيز قدراتهن. وذكرت أن قوانين متعلقة بالشركات البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم وبالتعاونيات هي كذلك قيد الإعداد لدعم مشاريع ترمي إلى توفير فرص عمل للنساء. وبما أنه لا غنى عن المشاركة الفاعلة للنساء في هذه العمليات الإصلاحية، ينبغي مراجعة الأحكام التشريعية القائمة على التحيز الجنسي. ولذلك، خضعت القوانين المتعلقة بالانتخابات العامة والأحزاب السياسية ومركز النواب إلى التعديل لكي تمثل النساء نسبة ٣٠ في المائة من المنتخبين إلى البرلمان بعد الانتخابات العامة عام ٢٠٠٩.

٣٢ - **السيدة رودريغيس دي أورتيس** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): أشارت، وهي تذكّر بأن دستور بلدها يعترف بالمساواة بين الرجل والمرأة وبقيمة العمل المنزلي، إلى أن فنزويلا تنتهج سياسة القضاء على مسألة التمييز والعنف ضد المرأة التي تستمد جذورها، كما أشار الأمين العام في تقريره (A/63/214)، من أشكال الخلل القانونية والثقافية القائمة بين الرجل والمرأة. وأوضحت أن وزارة دولة لشؤون المرأة أنشئت في مطلع العام وأن البرلمان يضم ٥٠ في المائة من النساء وترأسه امرأة. وعلى الصعيد القانوني، اعتمد القانون الأساسي المتعلق بحق المرأة في حياة خالية من العنف، وأنشئت محاكم مكلفة بمحاكمة المتهمين بارتكاب أعمال عنف ضد المرأة. كما اعتمد قانون الحماية الاجتماعية لربات المنزل في آب/أغسطس ٢٠٠٨. ويهدف هذا القانون إلى إنشاء نظام الحماية الاجتماعية الكاملة لربات المنزل وتنظيمها ومن ضمنهن النساء المهاجرات. وأشارت إلى أن مسألة

المساواة بين الجنسين تؤخذ كذلك في الحسبان في وضع الميزانية الوطنية والإحصاءات الوطنية.

٣٣ - وأضافت المتكلمة قائلة إنه، في ما يتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي، تعتمد فنزويلا خطة عمل ترمي إلى منع الاتجار بالبشر وردعه ومعاقبته ومساعدة ضحاياه، وكذلك خطة عمل وطنية لمكافحة الاعتداءات الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين لأغراض تجارية تتضمن مجموعة من الأهداف التي يفترض تحقيقها في غضون خمس سنوات في المجالات ذات الصلة، وفقا للالتزامات الدولية بهذا الشأن.

٣٤ - وقالت المتكلمة إن فنزويلا تولي الالتزامات التي جرى التعهد بها خلال المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة أهمية فائقة، وتؤيد المبادرات الدولية الرامية إلى متابعة منهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وترحِّب فنزويلا كذلك بالخدمات القيّمة التي يقدمها المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة لقضية المرأة في البلدان النامية. وأوضحت أنه لا غنى كذلك عن التعاون الدولي على الرغم من أن مسؤولية تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تقع على عاتق الدول. ولذا، من الضروري بلوغ الهدف الذي يقوم على تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي إلى المساعدة الإنمائية الرسمية، وتعزيز مشاركة البلدان النامية في اتخاذ القرار، في المؤسسات المالية الدولية، والتخفيف إلى حد كبير من عبء الدين الخارجي الذي يقوِّض الجهود المبذولة على الصعيد الوطني لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء.

٣٥ - **السيدة كافون** (أوكرانيا): قالت إنها تشاطر الآراء التي أعرب عنها الاتحاد الأوروبي وترحب بقرار المفوضية الأوروبية تنفيذ مشاريع متعلقة بالمساواة بين الجنسين في العمل وحقوق المرأة في أوكرانيا، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. هي تثني أيضاً على كون الإجراءات التي اتخذتها لجنة وضع المرأة لصالح المساواة بين الجنسين حظيت بالاعتراف، وأشارت إلى أن أوكرانيا تظل متمسكة بالتنفيذ الفعلي لمنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة. وأوضحت أن حكومتها صدَّقت على تسع معاهدات دولية متعلقة بحقوق المرأة واعتمدتها، واستلهمتها لوضع صكوك عديدة هامة، لا سيما القانون المتعلق بالمساواة في الحقوق والفرص بين الرجل والمرأة، وبرنامج المساواة بين الجنسين في المجتمع الأوكراني للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠، وبرنامج الصحة الإنجابية للفترة ٢٠٠٦-٢٠١٥.

٣٦ - واختتمت كلامها قائلة إن أوكرانيا، إذ تعرب عن قلقها بشأن العلاقات الوثيقة القائمة بين الاتجار بالبشر وتهريب المخدرات والجريمة المنظمة والإرهاب، تكرر تأكيد دعمها التام للمبادرة العالمية التي اتخذتها الأمم المتحدة ضد الاتجار بالبشر والأنشطة بهذا الشأن، وتهيب بجميع الدول احترام التزاماتها في هذا المجال، لا سيما عن طريق تعزيز تشريعاتها الوطنية لتوفير المزيد من الحماية لحقوق النساء والفتيات ومعاقبة الجناة.

٣٧ - **السيدة ميدال غاريدو** (نيكاراغوا): أعربت مقدما عن تطلعها للاحتفال باليوم العالمي للمرأة الريفية، في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، وكررت تأكيدها عزم نيكاراغوا على المتابعة الفعالة لإعلان ومنهاج عمل بيجين، وكذلك لنتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة. وأعلنت أن حكومة المصالحة والوحدة الوطنية في نيكاراغوا تحرص على الدفاع عن حقوق المرأة على الصعيد الدستوري، وعن طريق قوانين خاصة، مثل القانون رقم ٦٤٨ المتعلق بالمساواة في الحقوق والفرص. وأوضحت أن سياسة المساواة بين الجنسين تستند إلى اثني عشر خطاً استراتيجياً مدرجاً في برامج مختلف الوزارات والهيئات

الحكومية وخططها وسياساتها، لأغراض تشجيع المشاركة الفعالة للنساء في الحياة المدنية والسياسية وتعزيز حق التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية.

٣٨ - وأشارت المتكلمة إلى أن نيكاراغوا تسعى لمساعدة النساء، من أجل مكافحة تأنيث الفقر وتحقيق الهدف الإنمائي الثالث للألفية، بفضل برامج الإنتاج الغذائي الموجهة إلى النساء الريفيات وبرامج تتيح لهؤلاء النساء الاقتراض بمعدلات فائدة عادلة. وفي مجال التعليم، أوضحت أن نيكاراغوا وضعت برامج لمحو الأمية والمساعدة الفنية والتدريب، بما في ذلك في المناطق الريفية النائية، في حين ينص نموذج صحة الأسرة والتوعية على مجانية الرعاية الصحية والخدمات المترلية لإعادة الحق في الرعاية الصحية إلى النساء بعد أن حرمن منه بسبب سياسات الخصخصة. وبفضل هذا النموذج الجديد للاستفادة من الرعاية الصحية، انخفض عدد الوفيات النفاسية بحوالي ٥٠ في المائة بين النصف الأول لعام ٢٠٠٧ والنصف الأول لعام ٢٠٠٨. علاوة على ذلك، أقامت أكثر من ٠٠٠ ١١ ألف امرأة السنة الماضية في مراكز رعاية الأمومة التي أنشئت في المناطق الريفية. كما اتخذت تدابير في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لدى النساء والقضاء على أعمال العنف بحقهن. وأشارت إلى أن الحكومة تسعى من ناحية أخرى إلى زيادة نسبة تمثيل النساء في الخدمة العامة إلى ٥٠ في المائة. وفي هذا الصدد، تشير نيكاراغوا إلى أن نسبة تمثيل النساء داخل الأمم المتحدة لا تتجاوز ٣٨,٤ في المائة من الإداريين وموظفي الفئات العليا، وحضَّت المنظمة على مضاعفة جهودها لتحسين هذا الوضع.

٣٩ - وأخيراً، دعت نيكاراغوا البلدان المتقدمة النمو إلى احترام التزاماتها في ما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية لكي تتوفر للبلدان النامية الأموال الضرورية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥. ومن الأهمية بمكان إرساء دعائم تعاون دولي يحترم الأولويات الوطنية ويحرص على أن تجري المبادلات التجارية الدولية في ظروف عادلة، عن طريق إلغاء الإعانات الزراعية في البلدان الأقوى. ونظراً إلى الأزمة الغذائية والمالية وأزمة الطاقة حالياً، ينبغي للبلدان المتقدمة النمو أن تتعهد بمزيد من الحزم باستخدام مواردها لا لإثارة النزاعات بل لتعزيز التنمية والسلام وحقوق الإنسان، على أساس احترام المساواة بين الجنسين.

٤٠ - **السيد كيم** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تسعى إلى تطبيق سياسات تترع إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين، وفقاً لمبدأ جوتشي الإنساني. وأوضح أن المرأة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تمارس حالياً حقوقها في جميع الميادين على قدم المساواة مع الرجل. وأضاف أن الحكومة تنفذ الالتزامات الملقاة على عاتقها بصفتها دولة طرفا في الاتفاقية المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل، مسهمة على هذا النحو في حماية حقوق النساء والفتيات وتعزيزها.

٤١ - وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي لحماية حقوق المرأة وتعزيزها، قال المتكلم إن تحديات كثيرة لا تزال مطروحة. وفي هذا الصدد، أضاف أنه يجدر عدم السكوت عن الجرائم التي ارتكبت في الماضي في هذا المجال. وأشار إلى أن وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يغتنم هذه الفرصة لإثارة قضية النساء الـ ٠٠٠ ٢٠٠ من ''نساء المتعة'' اللواتي تعرضن للاستغلال على يد الجيش الإمبراطوري الياباني. وأشار إلى أن السلطات اليابانية لطالما أنكرت مسؤوليتها عن تلك الجرائم ورفضت تقديم الاعتذار إلى الضحايا أو دفع تعويضا لهن. واختتم كلامه قائلاً إن وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يدعو الحكومة اليابانية إلى تسوية قضية ''نساء المتعة'' على الفور.

٤٢ - **السيدة أيتيموفا** (جمهورية كازاخستان): أعربت عن الرأي بأن العنف ضد المرأة يظل انتهاكا شائعا للحقوق الأساسية. وقالت إن بلدها يدعو بقوة إلى إنشاء إطار معزز للدفاع عن الحقوق الأساسية على الصعيد العالمي، يستهدف بالأساس النساء والأطفال. وأضافت أن بلدها يؤيد كذلك مبادرة بيلاروس التي تهدف إلى إنشاء فريق للتنسيق بين وكالات الأمم المتحدة بغرض التنسيق الفعال لمكافحة الاتجار بالبشر.

٤٣ - وقالت إنه بفضل الموقع الجغرافي لكازاخستان، فإن بلدها يعد معبرا للضالعين في الاتجار بالنساء والفتيات. وأضافت أن حكومة كازاخستان تشارك بفعالية في مكافحة ذلك الاتجار، بالتعاون عن كثب مع الهيئات العامة التابعة لرابطة الدول المستقلة وبلدان أخرى، وكذلك مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (إنتربول) وهيئات أخرى. وقد عززت كازاخستان أيضا آلياتها لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في إطار استراتيجيتها المتصلة بالمساواة بين الجنسين المعتمدة بمرسوم رئاسي. وقالت إن حكومة كازاخستان ترى أنه يجب تعزيز الجوانب التقنية والبرنامجية للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة للدول الأعضاء بغرض كفالة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وتستلزم كفالة النهوض بالمرأة توفير الموارد المالية اللازمة لذلك. وعللت بذلك ترحيب الحكومة بالاتجاهات الجديدة الرامية إلى مراعاة احتياجات المرأة لدى وضع الميزانيات. ولكفالة النهوض بالمرأة، ينبغي أن يُكفل لها العمل اللائق وتُتاح لها فرصة الاضطلاع بالدور الذي يليق بها في التنمية الاقتصادية. وقالت إنه في كازاخستان، تمثل النساء ثلثي المستفيدين من الائتمانات البالغة الصغر فيما يحتل عدد كبير من النساء مناصب سياسية أو يشتغلن بمهن تجارية.

٤٤ - وأردفت المتكلمة قائلة إن حكومة كازاخستان تخصص قدرا متزايدا من الموارد للنفقات الاجتماعية، ولا سيما الرعاية الصحية والتعليم والعمل والحماية الاجتماعية للفئات الضعيفة. وقد لا تحقق كازاخستان الهدف المقرر في الأهداف الإنمائية للألفية فيما يخص الوفيات النفاسية، غير أنها تتخذ كافة التدابير اللازمة لتحسين الصحة الإنجابية. وقالت إن بلدها يعقد آمالا كبيرة على التوصيات التي ستصدر عن المؤتمر الدولي الهام المنظم بمناسبة ذكرى مرور ثلاثين سنة على إعلان ألما آتا بشأن الرعاية الصحية الأولية.

٤٥ - وعقبت قائلة إنه على الرغم من النتائج المحصلة، تقر حكومة كازاخستان بجسامة المهمة وتقترح التعاون عن كثب مع منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الأطراف المعنية للتصدي لهذه التحديات. وقالت إن الحكومة رحبت بالإجراءات التي اتخذتها وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها للنهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة تمشيا مع الأهداف الإنمائية للألفية والهيكل المتعلق بالمساواة بين الجنسين داخل الأمم المتحدة، فضلا عن إدماج المرأة.

٤٦ - **السيد منصور** (تونس): أعرب عن رأيه أنه على الرغم من التزام الأمم المتحدة الراسخ والجهود التي بذلتها الوكالات المتخصصة والدول الأعضاء، لا يزال يتعين القيام بالكثير في مجال النهوض بالمرأة. وقال إن نجاح أي عملية للتنمية في بلد ما يستدعي بالضرورة مشاركة فعالة من المرأة في تنفيذ البرامج الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وقد أدركت تونس منذ حصولها على الاستقلال أن المجتمع الذي يكون حبيس التقاليد البالية لا يمكنه إنشاء عملية تنموية جديرة بهذا الاسم. وعزى إلى هذا السبب اعتماد تونس في ١٣ آب/أغسطس ١٩٥٦ مدونة الأحوال الشخصية التي تشكل إحدى الركائز الأساسية للمشروع المجتمعي الجديد الذي شرعت تونس المستقلة في العمل به. وقال إن ذلك النص الذي يكرس مبدأ المساواة القانونية بين الجنسين تعزز بأعمال التحديث الاجتماعي والسياسي الناجمة عن

الإصلاحات المضطلع بها منذ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧. وفي السياق المزدوج المتسم بإضفاء الصبغة الديمقراطية السياسية وإعادة الهيكلة الاقتصادية، يعد الإدماج الاقتصادي للمرأة عنصرا أساسيا. وأضاف أن إمكانية الحصول على العمل تشكل أحد أكثر التدابير المواتية للاستقلال الاقتصادي للمرأة فعالية والتي تكرس في الواقع المساواة بين الجنسين. والمرأة حاضرة في مختلف القطاعات. فهناك ٠٠٠ ١٠ امرأة تشتغل بالأعمال الحرة (من أصل ١٠ ملايين من السكان)، وتشكل النساء نسبة ٤٠ في المائة من أساتذة الجامعات، و ٢٩ في المائة من القضاة، و ٣١ في المائة من المحامين. وقال إن المرأة التونسية تعد أيضا شريكا نشيطا في دوائر اتخاذ القرار. كما تولي الحكومة عناية خاصة للمرأة في الريف، لا سيما بوضع برامج وخطط وآليات لتعزيز كفاءتها وتمكينها من المساهمة في تحسين دخل الأسرة.

٤٧ - وأردف المتكلم قائلا إن لدى تونس اليوم مؤهلات عديدة لتعزيز مكتسباتها، لكن أهم مؤهل لديها هو الإرادة السياسية التي تتجدد دوما في مواصلة إدماج المرأة في كافة مناحي الحياة على الصعيد الوطني.

٤٨ - **السيدة عبد الله** (نيجيريا): قالت إن إرساء الديمقراطية أتاح ظهور مجتمع مدني نشط يحمي حقوق النساء والفتيات ويساهم في مكافحة كافة أشكال التمييز. وأضافت أن الحكومة الاتحادية والولايات وضعت آليات الغرض منها النهوض بالمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين. وقالت إن تقدما هاما أحرز في مجالات صياغة السياسات وخطط العمل الوطنية الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، والحد من العنف ضد المرأة، وتحسين فرص مزاولة المرأة أنشطة اقتصادية، وتعليم الفتيات، والحد من الأمية لدى النساء والفتيات. كما تراجعت معدلات وفيات الأطفال والوفيات النفاسية ومعدلات انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا وأمراض أخرى.

٤٩ - وأردفت قائلة إن المنظمات النسائية في المجتمع المدني تشارك بنشاط في متابعة وتقييم المبادرات الوطنية والدولية في البلد، لا سيما صياغة وتنقيح التشريعات الوطنية التي تمس المرأة. وقالت إن الحكومة النيجيرية أبدت تمسكها بالنهوض بالمرأة وبالمساواة بين الجنسين باعتمادها سياسة وطنية تتسم بالتكافؤ وبتمكين المرأة. وسعيا إلى مكافحة الجريمة البشعة المتمثلة في الاتجار بالنساء والأطفال، أنشأت الحكومة هيئة تتولى بحث كل المسائل المتصلة بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال. وأضافت أنه منذ إنشاء الهيئة، فقد استمعت إلى ٢٨٥ ٢ من ضحايا الاتجار وتابعت ٣٢ من مرتكبي جرائم الاتجار تلك. وسعيا إلى مكافحة العنف ضد النساء والفتيات، أقيمت ''ملاجئ مؤقتة'' حيث تعالج فيها النساء من ضحايا العنف العائلي والعنف الجنسي بالمجان، ويحكم على مرتكبي الاغتصاب بعقوبات سجن مشددة تتراوح فتراتها بين سنتين و ١٤ سنة.

٥٠ - وعقبت المتكلمة بقولها إنه على المستوى السياسي، يزداد بانتظام عدد النساء الحائزات على مقاعد في الهيئات التشريعية، والنساء عاقدات العزم على تجاوز العقبات ليتسنى لهن الإسهام في الديمقراطية في نيجيريا.

٥١ - وأضافت أنه فيما يخص مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، أتاحت حملة الوقاية من هذا الوباء وإدارته الحد من معدل انتشار الإيدز، حيث انخفضت نسبته إلى ٣,٧ في المائة بينما كان يقدر بنسبة ٤,٩ في المائة في عام ٢٠٠٦. وقد أحرز تقدم هام في مجال التعليم، وبخاصة تعليم الفتيات، على الرغم من الاختلافات الثقافية والعرقية.

٥٢ - وقالت إنه بغرض تحفيز مشاركة المجتمعات المحلية في تحسين فرص الحصول على التعليم، استفاد ٥٢٥ ٤ مجتمعا من المجتمعات المحلية المحرومة في مجال التعليم في ١٠ ولايات في الاتحاد من برامج تدريب مكثف نظمت على الصعيد

المحلي في إطار عنصر المساعدة الذاتية في المشروع الثاني للتعليم الابتدائي الممول من البنك الدولي. وأضافت أنه لتحسين وضع المرأة في المناطق الريفية، أنشأت الحكومة هياكل أساسية وقامت بدعم الأسمدة وعملت على تحسين الإرشاد الزراعي وعلى استغلال الموارد المائية وتشجيع إنشاء وحدات صناعية – زراعية صغيرة.

٥٣ – وقالت المتكلمة إنه قد أحرز تقدم هام، غير أنه لا يزال يتعين التصدي لتحديات عديدة. فالوفيات النفاسية ووفيات الأطفال لا تزال تمثل مشكلة خطيرة بالنسبة للتنمية. ولمواجهة هذا الوضع، زادت الحكومة من القروض المخصصة لقطاع الصحة بغرض إنشاء هياكل للرعاية الصحية الأولية. وأضافت أن الحكومة قامت بعد ذلك بزيادة عدد العاملين في القطاع الصحي في المناطق الريفية والحضرية، وعملت أخيرا على إنشاء هياكل للمراقبة على جميع المستويات وحددت دورها واختصاصاتها وتراتبيتها.

٥٤ – وتنبه السيدة عبد الله إلى ضرورة تعزيز ميزنة تأخذ في الحسبان مبدأ المساواة بين الجنسين، لا سيما في أفريقيا، لتعبئة الأموال اللازمة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين، بما في ذلك الاستنتاجات التي أفضت إليها دورات وصكوك دولية أخرى.

٥٥ – **السيد عمادي** (جمهورية إيران الإسلامية): اعتبر أن عوامل الاقتصاد الكلي والعوامل السياسية، مثل الفقر والعولمة والهجرة والنزاعات، تؤثر بدورها على وضع المرأة. فالفتيات معرضات لخطر العنف أثناء الحروب والنزاعات عندما تنهار المجتمعات وتظهر أفكار ترى في النساء والفتيات ممتلكات يجب سلبها أو تدميرها.

٥٦ – ولأن المشكلة معقدة، فهو يرى أن من الضروري اتباع نهج شامل يقوم على مراعاة الحقوق. ويجب مساءلة الحكومات والقطاع الخاص والمجتمعات المحلية والأسر عن حماية حقوق المرأة والفتاة. ويرى المتكلم أن من المهم بصفة خاصة إشراك الرجال والفتيان في هذه العملية. وقال إنه يجب البدء بمعرفة كيف ينظر المجتمع إلى موقع كل من الرجل والمرأة من أجل إيجاد حل لما تتعرض له المرأة والفتاة من ألوان الظلم والعنف. ولتصحيح هذا الوضع، قال إنه يجب تطبيق القانون الدولي وأطر العمل محليا وعلى مستوى القاعدة التطبيق المناسب. ولاحظ أن الاتفاقيات الدولية الرئيسية كثيرا ما لا تكون مدرجة في التشريعات الوطنية أو أن التشريعات الوطنية لا تطبق تطبيقا على النحو الواجب.

٥٧ – ولوضع سياسات وبرامج، قال إنه ينبغي توافر بيانات دقيقة. وفي هذا السياق، لا بد من تحديد فئات النساء والفتيات المعرضات للظلم والعنف. ففي البلدان الأوروبية على وجه الخصوص، لا تؤخذ غالبية هذه الفئات في الحسبان، الأمر الذي يجد تفسيره في كون الباحثين لا يدركون المشاكل التي تحيط بالمرأة. ووضح أنه للحصول على مزيد من المعلومات مصنفة حسب نوع الجنس ومراعية للسياق، لا بد من استخدام مؤشرات من قبيل الفئة العمرية ونوع الجنس والوضع العائلي والانتماء العرقي والأصل الجغرافي، وما إلى ذلك. وقال إن الحماية والتمكين أمران لا ينفصلان. وحيث إن التعليم واحد من أهم الاستثمارات الرامية إلى تمكين المرأة والفتاة، ينبغي للبرامج أن تراعي المساواة بين الجنسين، ويجب توفير بيئة تعليمية آمنة ومواتية.

٥٨ – واستطرد قائلا إنه لا بد من مشاريع واستثمارات أخرى، مثل تمكين الفتيات من تعليم جيد، وتوفير التغذية الجيدة الضرورية لنمو الفتيات ونمائهن السليم، وخدمات تنظيم الأسرة، وبرامج الإرشاد، وخدمات المشورة القانونية، واتخاذ تدابير لمكافحة عمالة الأطفال واستغلالهم. ونبه إلى أنه ينبغي في هذا الصدد مراعاة الاحتياجات الخاصة للفتيات.

٥٩ - وقال إنه يجب على الحكومات أن تعمل على وضع استراتيجية وطنية للنهوض بالمرأة وأن تعمل بالتعاون الوثيق مع الوزارات المعنية على إدراج تلك الاستراتيجية في خطط التنمية الوطنية. وينبغي اتخاذ تدابير لضمان العدالة الاجتماعية، واحترام مركز المرأة الاجتماعي وصون كرامتها، وإعمال حقها في الضمان الاجتماعي والعمل اللائق، وتقديم المساعدة للنساء ربات الأسر. ولتحقيق ذلك، اعتبر أنه ينبغي لبرلمانات الدول الأعضاء إصدار ما يلزم من تشريعات لتحسين الحالة الاقتصادية والاجتماعية للمرأة. ومضى قائلا إن ميثاق حقوق المرأة الذي اعتمدته جمهورية إيران الإسلامية يمكن من الاستجابة لتلك المسائل كافة. وبين أن الميثاق يستند إلى تعاليم دينية تشمل المجالات الاجتماعية - الثقافية والسياسية - الاقتصادية التي للمرأة فيها دور.

٦٠ - وخلص إلى القول بأن العالم اليوم مطالب بإبراز المركز النبيل الذي تتبوأه المرأة والفتاة، معتبرا أنه مركز لا يمكن تحديده بالصور النمطية التي تحملها عبارات من قبيل ''المساواة بين الجنسين'' أو ''إنصاف الجنسين''. وأشار إلى أن جمهورية إيران الإسلامية لذلك السبب تقترح العمل بمفهوم جديد هو ''العدل بين الرجل والمرأة''، وهو مفهوم يقوم على تكريم المرأة لما تنفرد به من قدرات ومؤهلات تجعلها مكملة للرجل وسادة لمواطن الضعف فيه.

٦١ - **السيد تانين** (أفغانستان): قال إنه يتفق مع البيان الذي أدلى به ممثل أنتيغوا وبربودا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٦٢ - وقال إن نظام الطالبان ركب تفسيرا خاطئا للإسلام فاشتهر بقمع المرأة وكراهيته لها، الأمر الذي حرم المرأة الأفغانية من أبسط حقوقها لسنوات عديدة، ولا سيما حرية التنقل والحق في التعليم والعمل والرعاية الصحية.

٦٣ - وأشار المتكلم إلى أن سقوط نظام الطالبان مكن المرأة الأفغانية من استعادة مكانتها في المجتمع على قدم المساواة مع الرجل. وأكد أن تعزيز حقوق المرأة يوجد في صلب اهتمامات المسؤولين السياسيين، ويتبين ذلك من وثائق أساسية مثل الدستور الأفغاني واتفاق أفغانستان والاستراتيجية الوطنية للتنمية في أفغانستان والتقرير المعد عن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في أفغانستان.

٦٤ - واستطرد قائلا إن عمل الحكومة تركز على المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومجال الحقوق الأساسية. وهكذا، فإن المرأة الأفغانية التي لم تعد مستبعدة من معترك الحياة العملية أضحت تشكل نسبة ٢٨ في المائة من أعضاء البرلمان، وما يقرب من ٢٦ في المائة من إجمالي عدد الموظفين في الخدمة المدنية، و ٣٠ في المائة من العاملين في القطاع الزراعي. وأشار إلى تحسن فرص حصول المرأة الأفغانية على الرعاية الصحية بفضل إتاحة مجموعة من الخدمات الصحية الأساسية تشمل رعاية التوليد في الحالات الطارئة. وفيما يتعلق بالتعليم، تشكل الفتيات نسبة ٤٠ في المائة من ٦ ملايين طفل يرتادون المدارس.

٦٥ - واستدرك قائلا إنه لا تزال هناك عقبات ماثلة. فحصول المرأة الأفغانية على الرعاية الصحية والتعليم تعترضه عدة صعوبات، ولا سيما في المناطق الريفية، مثل الموقع النائي والفقر وانعدام البنية الأساسية للطرق أو رداءتها ونقص المدرسين والعاملين في المجال الصحي. ويضاف إلى هذه الصعوبات عودة الإيديولوجيات المتطرفة وأنشطة حركة الطالبان التي تستخدم حملات الإرهاب والتخويف. وأوضح أن الحكومة الأفغانية تعتبر أن الانتخابات المقبلة ستكون فرصة جديدة للشعب الأفغاني ليعبر عن رفضه للعنف، ولا سيما العنف المسلط على المرأة. وأشار إلى أن الحكومة تتطلع إلى الحصول من المجتمع الدولي على الدعم الذي

سيمكن المرأة الأفغانية من الحفاظ على المكاسب التي تحققت خلال السنوات السبع الماضية.

٦٦ - **السيدة كيم** (جمهورية كوريا): قالت إن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة شدد في تقرير حديث له بعنوان (من يرد على المرأة: المسائل الجنسانية والمساءلة) على مسؤولية الدولة والمجتمع ودورهما في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وأعربت عن تأييد وفدها من دون تحفظ للرسالة الأساسية التي يحملها التقرير، وهي أن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة يشكلان الشرطين الرئيسيين اللازمين لتعزيز الطابع العالمي لحقوق الإنسان وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وضمان السلم والأمن الدوليين.

٦٧ - وواصلة قائلة إن حكومة جمهورية كوريا تؤيد تأييدا كاملا إنشاء هيكل جديد في الأمم المتحدة يعنى بتعزيز المساواة بين الجنسين. وأعربت عن أملها في أن يقوم هذا الكيان بكفالة إدماج إشكالية المساواة بين الجنسين في جميع برامج المنظمة وأن تتاح له الموارد البشرية والمالية اللازمة لتحقيق ذلك الغرض.

٦٨ - واستطردت قائلة إنه من المهم عدم ادخار أي جهد لمعالجة المشاكل التي تواجهها فئات معينة من النساء، مثل المهاجرات واللاجئات والفقيرات. كما اعتبرت أن العنف ضد المرأة من قضايا الساعة التي تحتاج إلى استجابة عالمية. وأعربت عن ترحيب وفد جمهورية كوريا بالمبادرة التي اتخذها الأمين العام لبدء حملة عالمية للقضاء على العنف ضد المرأة. كما أعربت عن تأييد وفدها التام للصندوق الاستئماني للأمم المتحدة لدعم مكافحة العنف ضد المرأة، وحملة الأمم المتحدة لمناهضة العنف الجنسي في أوقات النزاع. كما أبدت ترحيب وفدها باتخاذ مجلس الأمن القرار ١٨٢٠ (٢٠٠٨) بشأن المرأة والسلام والأمن، الذي يدعو إلى الوقف الفوري والكامل للعنف الجنسي في مناطق النزاعات. وأعربت أخيرا عن تقدير وفدها للتقدم الذي أحرزته حملة الصندوق الإنمائي للمرأة تحت شعار ''لا للعنف ضد المرأة'' وعن تشجيع وفدها لجميع الدول الأعضاء على الانضمام إلى تلك الحملة.

٦٩ - وذكرت بأن العنف الجنسي أثناء النزاعات المسلحة من أخطر الانتهاكات التي تتعرض لها الحقوق الأساسية، مشيرة إلى أن وفد جمهورية كوريا أدان تلك الممارسات باستمرار وبشدة أثناء مناقشات مجلس الأمن والجمعية العامة. وخلصت إلى أنه يجب على جميع الدول أن تبذل كل ما في وسعها ليس فقط لحماية المرأة أثناء النزاعات المسلحة، بل أيضا لتقديم كل من أجرم في حق المرأة للعدالة وللقضاء على ظاهرة الإفلات من العقاب.

٧٠ - وأفادت بأن حكومة جمهورية كوريا قامت، استنادا إلى الاستنتاجات المتفق عليها بشأن التمويل الخاص بتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة التي اعتمدتها لجنة وضع المرأة في دورتها الثانية والخمسين، باتخاذ تدابير لرسم سياسة مالية في موعد أقصاه عام ٢٠١٠ تراعي الاعتبارات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وأوضحت أن حكومة بلادها أجرت دراسة استقصائية عن توزيع الوقت بهدف إقامة توازن أفضل بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بتحمل المسؤوليات الأسرية، وذلك في إطار المبادرات الرامية إلى تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين.

٧١ - واختتمت حديثها بتناول الموضوع من الناحية الدولية فقالت إن جمهورية كوريا، البلد الملتزم بالتعاون مع الأمم المتحدة لتحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم، زادت حجم المساهمات المالية التي تدفعها لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ولغيره من الكيانات التي تعمل على مكافحة العنف ضد المرأة.

٧٢ - **السيد ولد حضرمي** (موريتانيا): قال إن وفد بلاده يؤيد البيان الذي أدلت به ممثلة أنتيغوا وبربودا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

٧٣ - ثم أفاد بأن موريتانيا، في إطار ما تبذله من جهود لتعزيز التنمية ومكافحة الفقر، شرعت في تنفيذ عدد من الإصلاحات التي استفادت منها المرأة تحديدا. وأشار إلى أن بلده أنشأ في هذا الصدد أمانة وطنية تعنى بالمسائل المتعلقة بالمرأة، وتتمثل مهمتها في تشجيع مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وفقا للقيم الإسلامية. كما اعتمدت الحكومة الموريتانية استراتيجية وطنية للنهوض بأوضاع المرأة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨ من أهدافها بصفة خاصة تحسين المستوى المعيشي للمرأة وتعزيز دورها في الأسرة والمجتمع.

٧٤ - واستطرد قائلا إن المرأة الموريتانية تضطلع بدور متزايد في المجتمع منذ عقدين من الزمن، وخاصة منذ صدور قانون الانتخابات لعام ٢٠٠٦ الذي خص المرأة بحصة ١٨ في المائة من جميع القوائم الانتخابية. وأشار إلى أن المرأة فازت في انتخابات عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧ بما نسبته ٢١ في المائة من مقاعد البرلمان و ٣٠ في المائة من مقاعد المجالس البلدية.

٧٥ - وقال إن السياسات الحكومية تهدف أيضا إلى التشجيع على تعليم المرأة وإدماجها الفعلي وإشراكها في صنع القرار في جميع المجالات. وأوضح أن عددا من الأولويات تم تحديدها لبلوغ هذه المرامي. ففي ميدان التعليم، تبذل جهود لزيادة نسبة التحاق الفتيات بالتعليم بصورة مطردة، حيث بلغت تلك النسبة ٧٥ في المائة في عام ٢٠٠٧. وتشمل الأولويات الأخرى تمويل المشروعات الصغيرة، وتشجيع الادخار والائتمان، وخلق فرص العمل، وتعزيز التدريب المهني، وتنظيم حملات تطعيم للنساء والأطفال حديثي الولادة.

٧٦ - وواصل المتكلم حديثه مبينا أن الإرادة السياسية للحكومة الموريتانية ظهرت أيضا على المستوى الوطني من خلال إصدار قانون جديد للأحوال الشخصية يهدف إلى كفالة إدماج أفضل للمرأة في المجتمع، كما ظهرت تلك الإرادة على المستوى الدولي من خلال الانضمام إلى عدد من الصكوك، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. واستدرك قائلا إن موريتانيا لن يكون بمقدورها أن تحقق ما وضعته من أهداف إلا إذا كان بوسعها الاعتماد على تعاون شركائها في التنمية. ونبه إلى أن أي عراقيل تعوق هذا التعاون ستكون لها عواقب وخيمة على وضع المرأة والطفل والمجتمع الموريتاني برمته.

٧٧ - **السيدة هايلي** (إريتريا): أشارت إلى أنه لا يكفي حظر القوانين والممارسات التمييزية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين بل يجب التصدي للأسباب العميقة التي تكمن وراء أوجه اختلال التوازن. وأوضحت أن الدستور الإريتري يضمن المساواة بين الجنسين ويخصص للنساء ٣٠ في المائة من المقاعد في البرلمان الوطني.

٧٨ - وقالت إن الحكومة الإريترية، إذ تدرك أن الفقر يصيب النساء بصورة جائرة، تعطي الأولوية لحاجات النساء لدى وضع ورقة استراتيجية الحد من الفقر، سواءً في مجال إمداد المناطق الريفية بالكهرباء، أو الحصول على مياه الشرب، أو التعليم، أو الرعاية الصحية الأولية، أو القروض الريفية البالغة الصغر. وقالت إنها ترى أن البرنامج الحكومي للادخار والقروض البالغة الصغر، المتاح في الأقاليم الستة كافة، هو الأهم في البلد من حيث المستفيدين منه الذين يبلغ عددهم ٣٥ ٠٠٠ شخص تمثل النساء نسبة ٤٠ في المائة منهم.

٧٩ - وأضافت المتكلمة قائلة إن حكومتها وضعت الطب الإنجابي المدمج في خدمات الرعاية الطبية الأولية في صدارة سياسات الصحة الوطنية. وقالت إن تحسين الخدمات المقدَّمة

يتطلب تعزيز الموارد البشرية والمادية لمراكز خدمات الرعاية الصحية، ويتطلب أيضاً التوزيع المجاني للفيتامينات وأقراص اليود والناموسيات على النساء في سن الإنجاب. وقد انخفض معدل الوفيات النفاسية إلى أكثر من النصف بين الفترة ١٩٩٣-١٩٩٥ والفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦، فأصبح ٤٥٠ حالة وفاة لكل ١٠٠ ٠٠٠ امرأة بعد أن كان ٩٨٥ حالة لكل ١٠٠ ٠٠٠ امرأة.

٨٠ - ولتحقيق هدف توفير التعليم الابتدائي للجميع بحلول عام ٢٠١٥، أشارت إلى أن سياسة التعليم الوطنية تشدد على إلحاق الفتيات بالمدارس الذي يظل معدله أقل بكثير من معدل إلحاق الفتيان بالمدارس، إلا أنه زاد ثلاثة أمثال بين الفترة ١٩٩١-١٩٩٢ والفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦. واعتبرت المتكلمة أيضاً أن المشاركة الواسعة للنساء في برامج محو الأمية واعدة جداً.

٨١ - ومن أجل التصدي لمشكلة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، أشارت إلى أن الحكومة اعتمدت قانوناً جديداً يجرِّم هذه الممارسة الراسخة وأطلقت حملة توعية واسعة النطاق. وقد استضافت أيضاً في أسمرا مؤتمراً دون إقليمي عن هذه المسألة، يومي ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، لتداول الحلول مع البلدان الأخرى في منطقة القرن الأفريقي.

٨٢ - **السيدة كاستيّون** (بوليفيا): أوضحت أن استراتيجية التنمية في بلدها تتركز على مفهوم ''العيش الكريم'' الذي تعود جذوره إلى ثقافات الشعوب الأصلية والذي يشترط إضفاء الطابع الإنساني على التنمية مما يتطلب عملية جماعية لصنع القرارات تحترم التنوع في إدارة الشؤون العامة.

٨٣ - وأضافت المتكلمة قائلة إن الخطة الخمسية ٢٠٠٩-٢٠١٣ للمساواة بين الرجل والمرأة المعتمدة حديثاً تندرج في هذا الإطار المفاهيمي. وتضم هذه الخطة مجالات العمل الخمسة التالية وهي: مكافحة العنف الجنساني، واتخاذ تدابير لتأمين الرعاية الصحية، وتدابير لتوفير التعليم، وتدابير متصلة بالاقتصاد والحياة الإنتاجية والعمل، وتدابير لكفالة المواطنة الكاملة والمشاركة في الحياة السياسية.

٨٤ - وأشارت إلى أن خطة التنمية الوطنية تتضمن إنشاء مجالس إنمائية تضم ممثلين عن جميع قطاعات المجتمع ولا سيما منظمات نسائية. ومنذ آب/أغسطس ٢٠٠٧، أوضحت أن وزارة الدولة للتخطيط والتنسيق حددت لنفسها هدفاً هو تشجيع المساواة بين الرجل والمرأة على جميع مستويات عملها، في إطار حركة القضاء على رواسب الاستعمار وإقامة دولة جديدة.

٨٥ - وفي مجال التعليم، ذكرت أن الحكومة أطلقت، خلال المرحلة الأولى من ولايتها في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، برنامجاً لمحو الأمية أدى إلى تحديد ٨٢٣ ٢٥٦ شخصاً أميّاً تعلم ٧٣ في المائة منهم اليوم القراءة والكتابة. وتشكل النساء حوالي أربعة أخماس العدد المتبقي الذي تبلغ نسبته ٢٧ في المائة، ومعظم هؤلاء النساء ينتمين تقريباً إلى المناطق الريفية.

٨٦ - وشددت المتكلمة على الأهمية التي توليها بوليفيا لمشاركة النساء في الحياة العامة. وأبلغ مثال على التغييرات الجارية أن امرأة تنتمي إلى أحد الشعوب الأصلية وإلى بيئة اجتماعية كانت تعاني سابقاً من الحرمان الشديد تتبوأ حالياً منصب وزيرة العدل.

٨٧ - **السيد أوكودا** (اليابان): اعترض، ممارساً حق الرد، على ما قاله ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واعتبر أن تأكيد الممثل بأن اليابان تتنكر للماضي عار عن الصحة بكل بساطة. وأعلن المتكلم أنه يحاول أن يفهم ما يريد أن يصل إليه ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية باتهاماته.

٨٨ - وأشار إلى أن اليابان أجرت محادثات مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهي تعتزم مواصلة تلك المحادثات التي تهدف إلى تسوية الأحداث المؤسفة التي وقعت

في الماضي وإقامة علاقات دبلوماسية. وذكّر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأنه يتعين عليها اتخاذ إجراءات ملموسة للتقدم في محادثات التطبيع. وشروط هذا التطبيع، كما يحدِّدها إعلان بيونغ يانغ، هي تسوية الأحداث المؤسفة التي وقعت في الماضي واعتماد حل شامل للمشاكل العالقة، ومن ضمنها المسائل المتصلة بأعمال الاختطاف، والتكنولوجيا النووية والقذائف.

٨٩ - وشدَّد المتكلم على أن السياسة الأساسية لليابان لم تتبدل، فقد أعرب بلده عن أسفه الصادق بشأن أحداث الحرب العالمية الثانية وقدم في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ اعتذاراً إلى ''نساء المتعة''. واعتبر أن اليابان تواجه ماضيها بصدق وتكرِّس نفسها منذ ٦٠ عاماً للسلام والازدهار، باعتمادها استراتيجية عسكرية دفاعية خالصة وبدعوتها إلى تسوية النزاعات الدولية بصورة سلمية حصراً.

٩٠ - وأشار المتكلم إلى أن الاتهامات التي لا أساس لها التي يوجهها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لن تنسي أحداً الانتهاكات الحالية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي تفيد عنها تقارير المقرر الخاص وقرارات الجمعية العامة.

٩١ - **السيد كيم** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): أوضح، ممارساً لحق الرد، أن وفده أثار مسألة استغلال ''نساء المتعة'' على يد الجيش الإمبراطوري الياباني لأن اليابان تعتمد معياراً مزدوجاً إزاء هذه المسألة. ففي الواقع، حين تثار مسألة الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية التي اقترفتها اليابان منذ ٦٠ عاماً في المحافل الدولية، يزعم الوفد الياباني أن بلده قد اعتذر عنها، ولكنه سرعان ما ينكرها من جديد. وعلى هذا النحو، عقب بيان عام ١٩٩٣ الذي ذكره ممثل اليابان، فقد صدرت في ٤ آذار/مارس ٢٠٠٧ ثم في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٧، بيانات لرئيس الوزراء الياباني حينذاك وأحد نوابه رفضت الإقرار بمسؤولية بلدهما في مسألة ''نساء المتعة''.

٩٢ - وأشار المتكلم أيضاً إلى أن كتب التاريخ اليابانية تحذف أو تشوه الأدلة على الجرائم المرتكبة خلال تلك الفترة وإلى أن مجرمي الحرب يعتبرون أبطالاً. وفي الواقع، البلد الذي ينكر الجرائم التي ارتكبها في الماضي قد يرتكب جرائم غيرها في المستقبل. واعتبر أنه من الأفضل لليابان أن تحذو حذو بلدان أخرى قدمت اعتذاراً حقيقياً عوضاً عن التمني بأن تختفي الجرائم الماضية من تلقاء نفسها أو أن يصار إلى إغفالها.

٩٣ - **السيد أوكودا** (اليابان): أجاب أنه قد أوضح موقفه سابقاً وأنه لن يكرر ما قاله، وذكر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأنه يتعين عليها اتخاذ تدابير ملموسة للتقدم في محادثات التطبيع. وأعرب عن أمله بأن تتوصل هذه المحادثات إلى نتائج، فلا يتكرر مثل هذا النوع من الجدال.

٩٤ - **السيد كيم** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): ذكَّر بأن حكومتي جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية واليابان اتفقتا، باعتماد إعلان بيونغ يانغ في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، على التعويض عن الجرائم التي ارتكبت بحق الشعب الكوري أثناء فترة الاحتلال الياباني لكوريا، وكذلك على تسوية مشكلة الرعايا اليابانيين المختفين. وأكد المتكلم أنه سيكون من دواعي سرور حكومته التي بذلت حتى الآن كل ما بوسعها لتسوية مسألة اليابانيين المختفين أن ترى اليابان تواجه حقاً مسألة الجرائم التي ارتكبت ضد الإنسانية في كوريا، وهذا ما لم تفعله بعد، مهما قالت.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٧.